

أقليم كوردستان - العراق

مجلس القضاء



ههريمى كوردستان - عيراق

نه نجومه نى دادوهرى

**اجراءات التحقيق و المصالحة في جرائم العنف الاسري
في ضوء قانون مناهضة العنف الاسري رقم ٨ لسنة ٢٠١١
(دراسة تحليلية معززة بالقرارات التمييزية و التطبيقات القضائية)**

بحث مقدم من قبل

القاضي / اسمر طيب ابراهيم

قاضي محكمة الجنج في اربيل

الى مجلس القضاء في اقليم كوردستان - العراق

كجزء من متطلبات الترقية من الصنف الثالث الى الصنف الثاني من اصناف القضاة

باشراف

القاضي / سرکوت طه خوشناو

نائب رئيس محكمة استئناف منطقة اربيل

رئيس محكمة جنايات اربيل/٢

م ٢٠٢٤

ه ١٤٤٥

ك ٢٧٢٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ
وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ
فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)

صدق الله العظيم

التوبة: من الآية (١٠٥)

السادة رئيس وأعضاء لجنة المناقشة المحترمون

توصية المشرف

سبق وأن تم تكليفي من قبل (رئاسة محكمة استئناف منطقة أربيل) بموجب الأمر الإداري المرقم (٣٧/١/٢) في (٢٠٢٤/١/١١) للإشراف على البحث المقدم من قبل القاضية (اسمر طيب إبراهيم) لغرض الترقية من الصنف الثالث الى الصنف الثاني من صنوف القضاة بعنوان (إجراءات التحقيق والمصالحة في جرائم العنف الاسري في ضوء قانون مناهضة العنف الاسري رقم ٨ لسنة ٢٠١١) وبعد إشرافي على خطة البحث وموضوعه تبين بأن البحث المذكور له أهمية كبيرة من حيث إرتباطها بحياة أفراد المجتمع وحماية الأسرة كما وأن لها أهمية في الإجراءات القضائية للمحاكم ونرى ان الباحثة قد بذلت فيها جهداً للوصول الى غاياته وقدمت جهداً كثيراً لاعادتها وان البحث مستوفي للشروط الشكلية والموضوعية وجدير للمناقشة ... مع الشكر والتقدير.

المشرف

القاضي / سرکوت طه خوشناو

نائب رئيس محكمة أستئناف منطقة أربيل

رئيس محكمة جنایات أربيل/٢

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٢-١	المقدمة
٢١-٣	المبحث الأول: ماهية جريمة العنف الأسري وبيان أركانها
٤	المطلب الأول : تعريف العنف الأسري لغة و قانونا .
٩	المطلب الثاني : الاسباب الرئيسية لجريمة العنف الاسري واهم انواعه
١٤	المطلب الثالث : اركان جريمة العنف الاسري .
٢٠	المطلب الرابع / سبل الوقاية من جريمة العنف الاسري .
٤١- ٢٢	المبحث الثاني / الدعوى الجزائية امام محكمة مناهضة العنف الأسري
٢٢	الطلب الأول / قواعد الاختصاص القضائي في نظر دعاوي العنف الأسري .
٢٥	المطلب الثاني/ اجراءات تحريك الدعوى الجزائية امام محكمة مناهضة العنف الأسري .
٣١	المطلب الثالث / الاجراءات الجزائية الخاصة (الايواء والمصالحة وحمية الضحايا) في جرائم العنف الأسري في التشريع الكوردستاني
٣٨	المطلب الرابع / التكييف القانوني لجرائم العنف الاسري من قبل قاضي محكمة مناهضة العنف الاسري .
٤٤-٤٢	الخاتمة والتوصيات